

## صحيح مسلم

46 - ( 1480 ) وحدثناه محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا أبو أحمد حدثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق قال كنت مع الأسود بن يزيد جالسا في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفا من حصى فحصبه به فقال .

لعلها ندري لا امرأة لقول A نبينا وسنة الله كتاب نترك لا عمر قال هذا يمثل تحدث ويملك Y حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة قال A D { لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة } [ 65 / الطلاق / 1 ] .

[ ش ( في المسجد الأعظم ) يريد مسجد الكوفة فإن أبا إسحاق والأسود والشعبي كلهم كوفيون ( فحصبه به ) أي رمى الأسود الشعبي بالحصباء إنكارا منه على هذا الحديث ]